

محضر مستنسخ غير منقح

**لجنة استخدام الفضاء الخارجي  
في الأغراض السلمية  
اللجنة الفرعية القانونية**

الجلسة ٨١٥  
الثلاثاء ٣٠ آذار/مارس، الساعة ١٠/٠٠  
فيينا

الرئيس: السيد أحمد طالب زاده (جمهورية إيران الإسلامية)

عشر "تبادل عام للمعلومات عن التشريعات الوطنية ذات الصلة  
باتكتشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية"  
وربما علقنا النظر فيه.

افتتحت الجلسة في حوالي الساعة ١٠/١٤

افتتاح الجلسة

وفي انتظار مداولات الفريق العامل، سوف نبدأ كذلك  
بالنظر في البند الثالث عشر "اقتراحات إلى لجنة استخدام الفضاء  
الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة". وبعد ذلك  
سنرفع الجلسة العامة كي يتمكن الفريق العامل المعنى بالبند  
الثاني عشر من عقد اجتماعه الرابع تحت رئاسة السيدة ماريوبو  
من النمسا.

أود أن أعرف إن كانت لديكم أسئلة أو تعليقات على  
جدول العمل المقترن؟ نعم، السيد ممثل فنزويلا الموقر.

السيد ر. بيسيرا (فنزويلا) (ترجمة فورية من اللغة  
الإسبانية): شكرًا سيادة الرئيس، أطرح عليكم سؤالاً سيادة

الرئيس: صباح الخير سيداتي وسادتي، سيداتي  
وسادتي أعضاء اللجنة، أعلن افتتاح الاجتماع الخامس عشر بعد  
الثمانمئة لجنة الفرعية القانونية التابعة لجنة استخدام الفضاء  
الخارجي للأغراض السلمية. أود أن أعلمكم عن جدول العمل  
لصباح اليوم.

سوف نواصل النظر في البند الثامن "استعراض المبادئ  
ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي  
وإمكانية تنقيحها". وكذلك البند التاسع "دراسة واستعراض  
التطورات ذات الصلة بمشروع البروتوكول المتعلق بالمسائل  
ال الخاصة بال موجودات الفضائية الملحق باتفاقية الضمانات الدولية  
على المعدات المنقوله". وكذلك سوف نواصل النظر في البند الثاني

أيدت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢٧/٥٠ المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، توصية لجنة استخدام  
الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بأن تزود الأمانة، ابتداء من دورتها التاسعة والثلاثين، بمحضر مستنسخة غير  
منقحة، بدلاً من المحاضر الحرفية. ويحتوي المحضر الواحد منها على الخطاب الملقاة بالإنكليزية والترجمات الشفوية  
لتلك التي تلقى باللغات الأخرى مستنسخة من التسجيلات الصوتية. وليس المحاضر المستنسخة منقحة أو مراجعة.

كما أن التصويبات لا تدخل إلا على الخطاب الأصليه وينبغي أن تدرج هذه التصويبات في نسخة من المحضر  
المراد تصويبه وترسل موقعة من أحد أعضاء الوفد العني، في غضون أسبوع من تاريخ النشر، إلى رئيس دائرة  
المؤتمرات، Chief, Conference Management Service, Room D0771, United Nations Office at  
Vienna, P.O. Box 500, A-1400 Vienna, Austria  
وستصدر التصويبات في ملزمة واحدة.

السريع الذي أحرزه فريق الخبراء المشترك الذي سمح للجنة الفرعية العلمية والتقنية في شباط/فبراير ٢٠٠٩ أن تعتمد بالتوافق العام في الرأي هذا الإطار الفني لاستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي.

ونرحب بالموافقة كذلك من جانب لجنة وكالة الطاقة الذرية على هذا الإطار في الرابع الماضي واعتماده من جانب الكوبوس في حزيران/يونيه ٢٠٠٩. وإن هذا التوافق الخاص باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء هو خطوة حقيقة إلى الأمام على طريق الاستخدام الآمن لهذه المصادر.

ونسجل كذلك أن اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في شباط/فبراير ٢٠١٠ قد اعتمدت خطة عمل لخمسة أعوام بالنسبة لفريق عامل معني بهذه المسألة، وخطبة العمل تركز على تبادل المعلومات حول التنفيذ على الصعيد الوطني لإطار الأمان المعتمد مؤخراً وكذلك تحديد التحديات التي يمكن أن تكون موضع عمل في المستقبل، بالنسبة للجنة الفرعية العلمية والتقنية، ونحن لا نعترض على الاحتفاظ بهذا البند على جدول أعمالنا بالنسبة للعام القادم، وكذلك على جدول أعمال اللجنة الفرعية العلمية والتقنية.

**الرئيس:** شكرأً للولايات المتحدة الأمريكية على هذا البيان. أود أن أعرف ما إن كان أي وفد آخر يرغب في التفضل ببيان حول هذا البند، لا يbedo أن هناك راغب فيتناول الكلمة. إذاً سنواصل النظر في البند الثامن من بنود جدول الأعمال "استعراض المبادئ ذات الصلة باستعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وإمكانية تنفيتها" عصر اليوم.

**البند التاسع - دراسة واستعراض التطورات ذات الصلة بمشروع البروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بالموجودات الفضائية الملحق باتفاقية الضمانات الدولية على المعدات المنقولة**

السادة الأعضاء الموقرون أود الآن أن أواصل النظر في البند التاسع "دراسة واستعراض التطورات ذات الصلة بمشروع البروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بالموجودات الفضائية الملحق باتفاقية الضمانات الدولية على المعدات المنقولة"، والتحدث الأول على قائمتي هو السيد ممثل الولايات المتحدة الأمريكية.

الرئيس لو سمحت. زميلي كان يود أن يتقدم ببيان في إطار البند الخامس، وأود أن أعرف ما إذا كانت هناك إمكانية للقيام بذلك الآن، شكراً.

**الرئيس:** ما من مشكل في ذلك، الكلمة للسيد ممثل فنزويلا الموقر.

**السيد ر. بيسييرا (فنزويلا)** (ترجمة فورية من اللغة الإسبانية): شكرأً يا سيادة الرئيس، ولكن زميلي أعلمني أن الأمانة تفضل أن نتناول الكلمة عصر اليوم ولا مانع لدينا بإمكاننا أن نتناول الكلمة عصر اليوم. هل بإمكاننا أن نقوم بذلك عصر اليوم؟ شكراً.

**الرئيس:** حسناً ما من مشكل، الأمر متروح لكم في الصباح أو في جلسة العصر.

إذاً هل لديكم أي أسئلة أو تعليقات على الجدول المقترح لعملنا؟ أود أن أذكر الوفود بأن توفر للأمانة أي تصويبات تدخل على قائمة المشاركين التي وزعت في ورقة قاعة المؤتمرات رقم ٢ كي تتمكن الأمانة من وضع اللمسات النهائية عليها. أي تصحيح أو تصويب يجب أن يُسلم خطياً قبل انتهاء يوم العمل اليوم.

**البند الثامن - استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وإمكانية تنفيتها**

السادة الأعضاء الموقرون سوف نواصل الآن النظر في البند الثامن "استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وإمكانية تنفيتها"، المتحدث الأول هو السيد ممثل الولايات المتحدة الأمريكية.

**السيد س. ماكونالدر (الولايات المتحدة الأمريكية)** (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكرأً سيادة الرئيس. سيد الرئيس، هذا البند من بنود جدول أعمالنا هو فرصة كي نتلقى معكم وجهات نظرنا فيما يتعلق بموضوع المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي.

نود أن نثني على اللجنة الفرعية العلمية والتقنية على العمل الذي قامت به حول هذا الموضوع والنجاح الأخير في تطوير إطار للأمان بالتعاون مع وكالة الطاقة الذرية من أجل استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي. ونحيي كذلك التقدم

وفيما يتعلق باللجنة الفرعية، نؤمن أنه من المناسب أن تنظر في مشروع البروتوكول وأن يظل هذا البند على جدول أعمالها من أجل متابعة التطورات في هذا المجال.

ونؤمن كذلك أن اللجنة الفرعية القانونية وأعضاؤها الذين لديهم خبرة وتجربة في هذا المجال، يمكن أن يشكلوا قيمة حقيقة بالنسبة لتطوير البروتوكول. وعلى الرغم من أن بروتوكول يونيدروا إلا أنها نلاحظ أن هذه العملية شملت كذلك عدداً من أعضاء هذه اللجنة الفرعية، ونسجل أن الممارسة قضت كذلك بقبول الطلبات من الدول غير الأعضاء بحضور هذه الدورات. وأملنا هو أن اللجنة الفرعية لقانونية سوف تواصل توفير هذه المساعدة حسب الاقتضاء، ويسرنا كذلك أن مكتب شؤون الفضاء الخارجي قد شارك كمراقب في دورات التفاوض ليونيدروا ونأمل أن هذه المشاركة سوف تتواصل. وبالنظر إلى العمل المتواصل في هذا المجال فإننا نرغب في أن ندرج هذا البند بشكل مستمر على جدول أعمالنا. وشكراً.

**الرئيس:**أشكر السيد ممثل الولايات المتحدة الأمريكية على هذا البيان. أود أن أعرف ما إن كانت هناك وفود أخرى ترغب في التقدم ببيانات في إطار هذا البند؟ لا تبدو الحال كذلك، وبالتالي نواصل النظر في البند التاسع "دراسة واستعراض التطورات ذات الصلة بمشروع البروتوكول المتعلقة بالمسائل الخاصة بالموجودات الفضائية الملحق باتفاقية الضمانات الدولية على المعدات المنقولة" على أمل أن ننتهي منه عصر اليوم.

**البند الثاني عشر - تبادل عام للمعلومات عن التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية**

السادة الأعضاء الموقرون أود الآن أن نواصل النظر في البند الثاني عشر، وذلك بغض النظر تعليقه فيما بعد "تبادل عام للمعلومات عن التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية" وذلك في انتظار اعتماد تقرير الفريق العامل.

ليس على قائمتي أي متحدث، أود أن أعرف ما إذا كان هناك وفد يرغب بالتقدم ببيان في إطار هذا البند؟ ما من طلب، وبالتالي سنلقي النظر في البند الثاني عشر من جدول أعمالنا "تبادل عام للمعلومات عن التشريعات الوطنية ذات الصلة

السيد س. ماكونالدر (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة فورية من اللغة الإنجليزية): شكرأً مرة أخرى سيادة الرئيس على منحنا هذه الفرصة كي نعرض موقف الولايات المتحدة الأمريكية فيما يتعلق بالعمل الذي يقوم به المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص، يونيدروا، وكذلك التطور في مجال بروتوكول الموجودات الفضائية.

ما زلنا نواصل أهداف هذا البروتوكول، وكما جاءت في بدايتها على الرغم من أنها نلاحظ أن هناك اتفاقاً إلى التوافق بالنسبة للأوساط التجارية وبالنسبة لإمكانية تحقيق الغرض من هذا البروتوكول. نعترف أن البروتوكول يوفِّر الفرصة الحقيقة لتيسير التوسيع في قطاع الفضاء التجاري وكذلك يمكن الدول والشركات من الاستفادة من الاتساع هذا.

على الرغم من ذلك، وإن لم يتم تحديث أحكام البروتوكول كي توفر المنافع الاقتصادية وتتأقينا بالدعم من جانب المستخدمين، فإننا لن نحقق الأهداف، وحتى وإن كان الإطار في إطار اتفاقية كيب تاون قد أرسى بالفعل بالنسبة للطيران والسكك الحديدية ومعداتها، إلا أنه علينا في مجالنا أن نثبت أنه بإمكاننا أن نلبي الاحتياجات بالنسبة لقطاع الفضاء. ونفهم أن اليونيدروا من المفترض أن يعقد اجتماعاً رابعاً وسوف نكرر هذه الاعتبارات لدى انعقاد اجتماع اليونيدروا.

نود هنا أن نلقي بذلك على موضوع إضافي وهي العلاقة ما بين مشروع البروتوكول الأولي وحقوق والتزامات الدول المنطبقة في مجال الفضاء. وكما أشار عدد من أعضاء هذه اللجنة من قبل، فإن بروتوكول الموجودات الفضائية لا يؤثر وليس المقصود منه أن يؤثر على حقوق وواجبات الدول الأطراف في معاهدة الفضاء الخارجي وكل المعاهدات الأخرى التي بها التزامات وحقوق للدول الأعضاء لدى الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية. وبالإضافة إلى ذلك فإن اللجنة الفرعية قد استعرضت الموضوع واستنتجت أنه ليس هناك تنازع ما بين مشروع البروتوكول ونظام المعاهدة، معاهدة الفضاء الخارجي. ووفد بلادي يقترح بالفعل أن يكون هذا المبدأ واضح تماماً في نص بروتوكول الموجودات الفضائية. ونعترف كذلك بأن بروتوكول يونيدروا من المفترض أنه يتصدى لقضية مستقلة تخص قانون التعاقد الخاص وتمويل الأنشطة الفضائية التجارية، ونحن لا نعترض على هذا الاقتراح.

المواضيع التي أدرجتها الدول الأعضاء على القائمة لكي تعيّد اقتراحها في هذه الدورة.

**الرئيس:** شكرًا جزيلاً لمندوب الأمانة على تمهيده لهذه الوثيقة، هل من وفد يود تناول الكلمة حول هذا الموضوع؟ حسنًا، لا.

لذلك اسمحوا لي أن افتح باب النقاش لك ننظر في البند الثالث عشر، النقاش مفتوح حول البند الثالث عشر، هل من وفد يرغب في تناول الكلمة حول هذا البند؟ حسنًا، لا، لذلك سنتكمل النظر في هذا البند الثالث "اقتراحات من أجل إدراج بنود جديدة" اليوم بعد الظهر.

حضرات المندوبين الكرام، سأرفع قريباً الجلسة العامة كي يتمكن الفريق العامل الخاص بالبند الثاني عشر من أن يعقد جلسته الرابعة برئاسة السيدة إرمغارد ماربو من النمسا، وقبل القيام بذلك أود أن أذكر المندوبين الكرام بجدول أعمالنا لليوم بعد الظهر.

سنلتقي عند الساعة الثالثة بالضبط، وسننظر في البند الثامن، وأرجو أن ننتهي منه وهو الخاص بـ"استعراض مبادئ استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي"، كما أنها سنتكمل النظر في البند التاسع من جدول أعمالنا وهو حول "مشروع البروتوكول الخاص بالموجودات الفضائية والملحق على اتفاقية المعدات المنقولة"، ثم ننظر في البند الثالث عشر "مقترحات لإدراج بنود جديدة على جدول الأعمال للدورة المقبلة"، ثم نرفع الجلسة كي يتمكن الفريق العامل الخاص بالبند الثاني عشر أن يعقد اجتماعه برئاسة إرمغارد ماربو من النمسا.

هل من أسئلة أو تعليقات حول هذا الجدول المقترح؟ لا، بهذا أدعو السيدة ماربو من النمسا لكي تترأس الاجتماع الرابع الخاص بالبند الثاني عشر. ورفعت الجلسة حتى الساعة الثالثة من بعد ظهر اليوم.

اختتمت الجلسة في حوالي الساعة ١٠/٣٩

باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في أغراض السلمية" رهناً بالمداولات التي تجري في إطار الفريق العامل.

### البند الثالث عشر - اقتراحات إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي بشأن بنود جديدة

حضرات المندوبين الكرام أود الآن أن أبدأ النظر في البند الثالث عشر من جدول أعمالنا "اقتراحات إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي بشأن بنود جديدة"، واسمحوا لي أن أعلمكم بأن مذكرة حضرتها الأمانة لتسهيل مناقشة هذا البند في إطار لجنتنا الفرعية، وهي واردة في الورقة CRP.17 مؤتمر، وزرعت عليكم. لذلك سأعطي الكلمة للأمانة لكي تفيدكم بهذه الورقة وتقدمها لكم. شكرًا.

السيد ن. هيدمان (الأمانة) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكرًا حضرة الرئيس، معروض على حضرتكم إذا الورقة CRP.17، مذكرة من الأمانة بشأن اقتراحاتِ أحيلت إلى لجنة كوبوس بشأن بنود جديدة تنتظر فيها اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الخمسين في العام المقبل في ٢٠١١. والوثيقة تحتوي على أقسام مختلفة. القسم الأول هو جدول الأعمال الحالي المعتمد، لدينا البنود الجوهيرية ولذلك نبدأ بالرقم ثلاثة، لأن البندان الأولين هما إجرائيان، افتتاح الجلسة وانتخاب الرئيس، لذلك لا ننظر فيهما ثم لدينا البنود المنفردة، تلك التي نناقش فيها خطط العمل. ثم في القسم الثاني على الصفحة الثانية، ترون الاتفاقيات التي وصلنا إليها بشأن إعادة جمع شمل بعض الفرق العاملة لـ ٢٠١١، سعيد جمع الفريق حول حالة معاهدات الفضاء الخارجي وتطبيقاتها والفريق الخاص بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده، وكذلك الفريق حول البند الثاني عشر وهو حول التشريعات الوطنية وفق خطة العمل المحددة لهذه الفرق. ثم في القسم الثالث لدينا هذه الندوة التي تُعقد بشكل منظم بين المعهد الدولي لقانون الفضاء والـ ECSL. ثم في القسم الرابع لدينا اقتراحات لبنود جديدة انعكست في تقرير اللجنة الفرعية في دورتها الثامنة والأربعين وذلك في الوثيقة ٩٣٥، أي من العام الماضي، وأحالكم إلى الفقرة ١٩٤ من ذلك التقرير.

إذاً بهذه الملاحظات، أدعو اللجنة لكي تعلق على هذا الاقتراح للبنود بما في ذلك المناقشة حول مقترنات لإدراج بنود جديدة أدرجناها في هذه القائمة التي تعكس ما ورد في الفقرة ١٩٤ من تقرير العام الماضي. ربما سنحتاج إلى مناقشة هذه